

تقرير تفصي الحقائق

إلى مساهمي شركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع.ع

لقد قمنا بتنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في تعميم الهيئة العامة لسوق المال ("الهيئة") رقم ٢٠٠٣/١٦ المؤرخ ٢٩ ديسمبر ٢٠٠٣ حول تقرير مجلس إدارة شركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع.ع ("الشركة") كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤ وللسنة المنتهية في ذلك التاريخ عن تنظيم وإدارة الشركة وتطبيق مبادئ تنظيم وإدارة الشركات وفقاً لميثاق تنظيم وإدارة الشركات الذي أصدرته الهيئة بموجب التعميم رقم ٢٠٠٢/١١ بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٠٢ وما أضافت عليه قواعد وشروط إفصاح الجهات المصدرة للأوراق المالية وتعاملات الأشخاص المطلعين المعتمدة بالقرار الإداري رقم ٢٠٠٧/٥ المؤرخ ٢٧ يونيو ٢٠٠٧ واللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بموجب القرار رقم ٢٠٠٩/١ بتاريخ ١٨ مارس ٢٠٠٩ (مجتمعة "الميثاق واللوائح والإفصاحات الإضافية"). وقد نفذنا مهمتنا وفقاً للمعيار الدولي للخدمات المصاحبة والمنظم لمهام الإجراءات المتفق عليها. وقد نفذت تلك الإجراءات، وفقاً لما نص عليه التعميم رقم ٢٠٠٣/١٦ فقط لمساعدتكم في تقييم التزام الشركة بالميثاق كما صدر عن الهيئة.

وندرج بالفقرة التالية تقريرنا عن نتائج الإجراءات المنفذة.

وجدنا أن تقرير مجلس الإدارة عن تنظيم وإدارة الشركة يعكس تطبيق الشركة لأحكام الميثاق ويخلو من أية أخطاء جوهرية.

وحيث أن الإجراءات أعلاه لا تشكل مراجعة أو فحصاً منفذاً وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لمهام الفحص، فلا نعرب عن أية تأكيدات بصدد تقرير تنظيم وإدارة الشركة.

وفي حال قيامنا بالمزيد من الإجراءات أو المراجعة لتقرير تنظيم وإدارة الشركة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو وفقاً للمعايير الدولية لمهام الفحص، فربما استرعت انتباهنا أمور أخرى وذكرناها لكم.

إن تقريرنا هذا معد فقط للغرض الموضح في الفقرة الأولى منه ولاطلاعكم ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر. يتعلق هذا التقرير فقط بتقرير مجلس الإدارة حول تنظيم وإدارة الشركة المضمن بالتقرير السنوي للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤ ولا يشمل أية قوائم مالية لشركة ريسوت للأسمنت ش.م.ع.ع ككل.



١ مارس ٢٠١٥
مسقط، سلطنة عمان